من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك.

رواه الترمذي وصححه الألباني

الحلف بغير الله من الشرك الأصغر كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، وقد نهى عنه الشرع؛ لأنه ذريعة إلى الشرك الأكبر ووسيلة للوقوع فيه، بخلاف من تعمد الحلف بغير ذات الله، وكان حالفا بما يشرك به مثل الحلف بالنصرانية وغيرها، فهذا كفر محض.